

الى السيد وزير التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة المحترم

تحت اشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

الموضوع : سؤال كتابي

تسقيف السن لولوج مهن التربية والتكوين ومدى توافقه مع القانون

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته، و بعد.

إن تسقيف السن لولوج مهن التربية والتكوين أثار ويثير جدلا قانونيا واجتماعيا، حيث يرى العديد من الفاعلين والشباب المؤهلين أن هذا القيد يتعارض مع مبدأ تكافؤ الفرص المنصوص عليه في الدستور المغربي، ولا سيما المادة 31 التي تكفل الحق في الشغل والولوج إلى الوظائف العمومية دون تمييز، وأيضا لا يتوافق مع قانون الوظيفة العمومية. كما أن هذا التسقيف يحد من استفادة المنظومة التعليمية من كفاءات قادرة على الإسهام في تطوير القطاع.

لذا أسألكم السيد الوزير المحترم عن،

-الأساس القانوني الذي تستند إليه الوزارة في فرض تسقيف السن لولوج مهن التربية والتكوين.

-هل تم تقييم مدى توافقه مع الدستور والقوانين الجاري بها العمل؟

- وإذ ندعوكم إلى تعديل شروط الولوج إلى مهن التربية والتكوين لتتماشى مع مبادئ العدالة الاجتماعية والمساواة، فإنني أسألكم عن الإجراءات التي ستتخذها الوزارة لإعادة النظر في هذا القيد بما يضمن حقوق المواطنين في ولوج الوظيفة العمومية.

وتفضلوا بقبول فائق التقدير و الاحترام

الامضاء

ثورية عفيف